تمتيعا اشار به الي ما صرح به الكشاف وغيره من ان متاعا مفعول مطلق لانه مصدر والمراد
هنا مصدر الفعل المتعدي لا اللازم بمعنى احل لكم طعامه تمتيعا تاكلونه طريا ولسيارتكم
يتزودونه قديدا كما تزود موسي عليه السلام الحوت في مسيره الي الخضر اه لكم تاكلونه
الخطاب للحاضرين المقيمين وحرم عليكم صيد البر الخ ذكر الله تحريم الصيد
علي المحرم في ثلاثة مواضع من هذه السورة احدها في اولها وهو قوله غير محلي الصيد
وانتم حرم الثاني قوله يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم الثالث هذه الاية وكل
ذلك لتاكيد تحريم قتل الصيد علي المحرم اه خازن وهو ما يعيش في البر اولا وبالذات
الابدا اه ولو صاده حلال اي لنفسه او الحلال لحر او لمحرم لكن من غير دلالة من المحرم
علي الصيد اه شيخنا كما بينته السنة عبارة الخازن ويدل عليه ما روي عن ابي قتادة
الانصاري قال كنت جالسا مع رجال من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم في منزل في طريق
مكة ورسول الله صلي الله عليه وسلم امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم وذلك
عام الحديبية فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف النعل فلم يؤذنوني واحبوا
لو ابصرته فالتفت فابصرته فقمت الي الفرس فاسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح
فقلت لهم ناولوهما لي فقالوا لا والله لا نعينك عليه فغضبت ونزلت فاخذتهما ثم ركبت
فشددت علي الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه ياكلونه ثم انهم شكوا
في اكلهم اياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد فادركنا رسول الله صلي الله عليه وسلم فسالناه
عن ذلك فقال هل معكم شيء منه فقلت نعم فناولته العضد فاكل منها وهو محرم زاد
في رواية ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لهم انما هي طعمة اطعمكموها الله وفي رواية
هو حلال فكلوه وفي رواية قال لهم رسول الله صلي الله عليه وسلم هل منكم احد امره ان
يحمل عليها او اشار اليها قالوا لا قال كلوا ما بقي من لحمها اخرجاه في الصحيحين
انتهت واتقوا الله اي في صيد البحر ان تحرموه في الاحرام وفي صيد البر ان تفعلوه
فيه او واتقوا الله في جميع المحرمات والمحرمات اه شيخنا الذي اليه تحشرون
اي لا الي غيره حتي يتوهم الخلاص من اخذه تعالي بالالتجاء الي ذلك الغير فلا غيره ينجي
اليه بل الامر محصور فيه تعالي اه شيخنا جعل الله الكعبة فيه وجهان احدهما
انه بمعني صير فيتعدي لاثنين اولهما الكعبة والثاني قياما والثاني ان يكون
بمعني خلق فيتعدي لواحد وهو الكعبة وقياما نصب علي الحال وقال بعضهم
ان جعل هنا بمعني بين وحكم وهذا ينبغي ان يحمل علي تفسير المعني لا تفسير

اللغة

اللغة اذ لم ينقل اهل العربية انها تكون بمعني بين وحكم ولكن يلزم من الجعل البيان
واما البيت فانتصابه علي احد وجهين اما البدل واما عطف البيان وفائدة ذلك
ان بعض الجاهلية وهم خثعم سموا بيتا الكعبة اليمانية فجيء بهذا البدل او البيان
تبيينا له من غيره وقال الزمخشري البيت الحرام عطف بيان علي جهة المدح لا علي
جهة التوضيح كما تجيء الصفة كذلك واعترض عليه الشيخ بان شرط البيان الجمود
والجمود لا يشعر بمدح وانما يشعر به المشتق ثم قال الا ان يريد انه لما وصف
البيت بالحرام اقتضي المجموع ذلك فيمكن والكعبة لغة كل بيت مربع وسميت الكعبة
كعبة لذلك واصل اشتقاق ذلك من الكعب الذي هو احد اعضاء الادمي
قال الراغب كعب الرجل الذي عند ملتقى الساق والقدم والكعبة كل بيت
علي هيئته في التربيع وبها سميت الكعبة وذو الكعاب بيت كان في الجاهلية
لبني ربيعة وامراة كاعب تكعب ثدياها اه سمين وديانهم بامن داخله
ثم هذا يقتضي ان المراد بالبيت الحرام جميع الحرم وبه صرح الخازن حيث قال واراد
بالبيت الحرام جميع الحرم اه وحي ثمرات اي جميعها ونقلها الخطا في المختار
وفي قراءة اي سبعية لابن عامر قيما بوزن عنب وقوله غير معل اي غير مقلوبة
ياؤه عن واو بل اكتفي بانقلابها عنها في اصله الذي هو قيام بالالف فاختصر وحذفت
منه الالف وابقيت الياء علي ما كانت عليه فهو غير معل من حيث النظر لحالته الان
وان كان اصله الذي بالالف معلا وكونه غير معل بالمعني المذكور كائنا في انه
مقصور اي محذوف الالف فهو غير معل وهو مقصور اه شيخنا وعبارة الكرخي
مصدر اي كشبع بكسر عينه غير معل بعين اذ القياس ان يصح واوه كما صحت واو عوج
وعوج ونحوهما اذ من جعله معلا فانما هو بالحمل علي قام اذ اصله قوم فقلبت
واوه ياء لانكسار ما قبلها وتقدمت هذه القراءة في اول سورة النساء وثاني
في اخر سورة الانعام اه وعبارة البيضاوي وقرا ابن عامر قيما علي انه مصدر
علي فعل كشبع اعلت عينه لانه واوي فقلبت واوه ياء لمناسبة الكسرة قبلها
كما اعلت في فعله وهو قام اذ اصله قوم انتهت مع زيادة لشيخ الاسلام عليه
والشهر الحرام والهدي والقلائد عطف علي الكعبة فالمفعول الثاني او الحال محذوف
لفهم المعني اي جعل الله ايضا الشهر الحرام والهدي والقلائد قياما اه سمين
باعد منهم القتال فيها وذلك ان العرب كان يقتل بعضهم بعضا ويغير بعضهم